رابط المادة على منصة باحث

0116 - حكم من يستلم مبلغ مساعدات لأبنته المعاقة ويقوم يصرفه على البيت - نور على الدرب

صالح اللحيدان

اذا كان هناك شخص ولديه بنت معاقة وتتسلم مبلغا من المال في كل عام. ويستلم ذلك المبلغ ويصرفه على البيت. هل ذلك جائز اليس يصرف على ابنته اليس يقوم بخدمتها - 00:00:00

لا حرج عليه لكن ان كانت هذه المعاقة لدار المعاقين وتتولى الدولة رعايتها والعناية بها ويصرف لها مال ويحسن يعني ينمى ذلك المال لها عند فاقضها من يقوم بشؤونها واحتياجها الى ذلك المال - 00:00:19

والله المستعان - 00:00:41